

دور شرطة العمران في حماية البيئة

الأستاذ مزيود بصيفي

جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم

مقدمة

تمر الجزائر بأزمات بيئية خطيرة، وأصبحت قضية البيئة وحمايتها والمحافظة عليها من مختلف أنواع التلوث واحدة من أهم القضايا المطروحة في الوقت الراهن، كما تعد بعدا رئيسيا من أبعاد التحديات حول أثر المخاطر البيئية على الأجيال القادمة. ومن هنا، فإن ثمة إقراراً على تطوير آليات حماية البيئة من خلال التشريعات والنصوص القانونية، مع وضع الأطر اللازمة للمحافظة على عناصر البيئة في إطار التنمية المستدامة.¹

يوجد في الجزائر، العديد من الهيئات الإدارية المكلفة بحماية البيئة تعمل وفق إطار قانوني في إطار سياسة بيئية، رسمتها الدولة، ترمي إلى المحافظة على سلامة البيئة²، من بين هذه الهيئات نجد شرطة العمران حيث أنها و من خلال تدخلاتها الميدانية تقوم بفرض رخص البناء لكل أشكال البناء وفي ذلك تعمل على احترام الأحكام في مجال الملصقات المنصوص عليها فيما يخص البناءات وفتح الورشات، كما تسهر على تبليغ السلطات المختصة عن كل أشكال البناءات الفوضوية والاحتلال اللاشعري للأراضي والطريق العمومي إضافة إلى محاربتها لكل مظاهر التجاوزات التي تؤثر على البيئة والنظافة والصحة العمومية وتحرير المحاضر ضد المخالفين بعد المعاينة بالإضافة إلى السيطرة على الميدان بالدوريات وعمليات المراقبة.

انطلاقا مما سلف، سوف نتعرض أولا إلى ضبط المصطلحات الخاصة بالبيئة ثم نخرج إلى دور شرطة العمران و مدى تدخلها للحد من ظاهرة التعدي على البيئة متناولين في ذلك آخر الإحصائيات الرسمية المحلية و الوطنية في هذا المجال.

أولا: مدخل لدراسة البيئة

أضحت البيئة من بين أهم المسائل التي يركز عليها الاهتمام حاليا لأنها جاءت تهدد الحياة على مستوى سطح الأرض ، هذا الكوكب الحي مهدد بالموت و لا بد من إعادة النظر في المنظومة البيئية من جذورها لأجل و ضع إطار استراتيجي من قوانين صارمة و مشاريع محققة للتنمية المستدامة³.

تعريف البيئة

هناك من يرى أن الحديث عن البيئة يعني الحديث عن إطار الحياة و الطبيعة، و هناك من يعكس إليه مصطلح تصورات أخرى تدل على الجانب البيئي لهذا المفهوم كالأضرار، التلوث، تدهور إطار المعيشة، الاعتداء على الحياة الفلاحية و نحن أمام التصورات المتنوعة لجوانب البيئة فإننا نسلم بأن لكل مفهوم من هذه المفاهيم علاقة

¹ - شاوش سيد على ، الآليات الدولية لمكافحة التصحر و موقف المشرع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام ، جامعة الجزائر ، كلية الحقوق ديسمبر 2006 ص 01.

² - وناس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، أطروحة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايد ، تلمسان سنة 2007 ص 03.

³ - شاوش سيد على ، المرجع السابق، ص 03.

بالبيئة، مع العلم أن الكثير من الباحثين في قضايا البيئة قديما و حديثا رأوا أن مفهوم البيئة يساير تماما ضرورة الاعتناء بالطبيعة و استلزام إدراك الإنسان أن الطبيعة مجال واسع من مجالات حماية البيئة¹ و نحاول أن نضع هنا تعاريف مختلفة للبيئة:

فتعرف البيئة حسب مؤتمر ستوكهولم أنها: " كل ما تخبرنا به حاسة السمع و البصر والشم و اللمس و الذوق سواء كان هذا من صنع الطبيعة أو من صنع الإنسان"².

أما المشرع الجزائري فقد عرفها بأنها: " البيئة تتكون من الموارد الطبيعية اللاحوية و الحيوية كالهواء، الجو و الماء و الأرض و باطن الأرض و النبات و الحيوان بما في ذلك التراث الوراثي وأشكال التفاعل بين هذه الموارد و كذا الأماكن و المناظر و المعالم الطبيعية"³.

و البيئة بمفهومها الفني هي: " مجموعة الظروف و العوامل الفيزيائية و العضوية و غير العضوية التي تساعد الإنسان و الكائنات الحية الأخرى على البقاء و دوام الحياة البرية".

أما عن المفهوم العام للبيئة فهي: " الوسط الذي يعيش فيه الإنسان و غيره من الكائنات الحية و غير الحية"⁴.

رغم الصلاحيات التي يتمتع بها رئيس البلدية في مجال حماية البيئة، إلا أن هذه الصلاحيات أصبحت تتراجع عمليا لفائدة الشرطة المتخصصة التي أصبحت تلقى تطبيقا واسعا في مجال التشريع البيئي الجزائري، مما نتج عنه منافسة الشرطة المتخصصة لصلاحيات رئيس البلدية من خلال وضع شبكة مكثفة للقواعد و الإجراءات⁵. فيما يلي سنتعرض إلى نبذة تاريخية حول ظهور شرطة العمران في الجزائر، لتعرض إلى دورها و أهم الاحصائيات المحلية و الوطنية.

ثانيا: نبذة تاريخية حول إنشاء وحدة شرطة العمران و حماية البيئة

إن المشاكل البيئية التي عرفتها بلادنا منذ بداية الثمانينات كالبناءات الفوضوية و تفاقم ظاهرة البيوت القصديرية و المساس بالأراضي الزراعية و انتشار الأوساخ و القمامات، أدت إلى إصدار جملة من القوانين للحد من هذه المشاكل:

1_ قانون 02_82 المؤرخ في 06_04_1982 المعدل و المتمم و المتعلق برخصة البناء ورخصة التجزئة.

2_ قانون رقم 03_83 المؤرخ في 05_02_1983 المتعلق بحماية البيئة.

¹ كمال رزيق، دراسة حول دور الدولة في حماية البيئة، جامعة البليدة، ص 95.
² محمد صالح الشيخ، الآثار الاقتصادية و المالية لتلوث البيئة، دار الإشعاع القانوني، الطبعة الأولى، 2002، ص 12.
³ انظر المادة 04 من قانون 10_03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة المؤرخ في 10 يوليو 2003، جريدة رسمية عدد 43.
⁴ احمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة، دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية و الاتفاقية، دار النشر العلمي و المطابع، جامعة الملك فيصل سعود، 1992، ص 03.
⁵ وناس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، أطروحة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2007، ص 26.

من أجل إعطاء هذه القوانين أكثر فعالية تم تأسيس شرطة العمران و حماية البيئة بقرار رقم 5078 المؤرخ في 09_05_1983 في الجزائر العاصمة ثم على مستوى ولايات الوطن. غير أنه تم تجميد نشاطات هذه الوحدات بداية من سنة 1991¹ نظرا لانتشار ظاهرة الإرهاب(العشرية السوداء).

3_ نظرا للانتشار المتزايد للبنىات الفوضوية و التي أصبحت ظاهرة للعيان مع عدم احترام المبادئ التنظيمية للبناء و التعمير، أدى إلى التفكير مجددا في تنشيط وحدات العمران و حماية البيئة على مستوى الجزائر الكبرى ابتداء من تاريخ 08_03_1997.

4_ في أكتوبر 1999 و تنفيذا لتعليمات السيد وزير الداخلية و الجماعات المحلية و البيئة للتكفل الفعلي لتدعيم مصالح وحدات شرطة العمران و حماية البيئة، حيث قامت المديرية العامة للأمن الوطني بإعادة تنشيط هذه الوحدات على مستوى المدن الكبرى(وهران_ عنابة_ قسنطينة).

5_ بتاريخ 14_08_2000 تم تأسيس وحدات شرطة العمران و تعميمها عبر كامل ولايات و دوائر القطر الوطني.

يحمي القانون البيئة باعتبارها قيمة في ذاتها، فهي الموضوع الذي تنصب عليه الحماية² إذ تعد البيئة المصلحة التي يحميها الشارع بحيث خصها بنصوص تشريعية و تنظيمية، فالجزائر أصبحت تحوز منظومة قانونية مكثفة خاصة بعد صدور قانون 83_03 المتعلق بحماية البيئة الذي كان يشكل الإطار العام للمجهود التشريعي الرامي إلى وضع العريضة و المحاور الأساسية للسياسة البيئية في الجزائر إلى غاية إلغائه بموجب القانون رقم 10_03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، من خلال الاعتماد على طرق قانونية تعتمد على الجزاءات الإدارية من جهة و المسؤولية المدنية من جهة أخرى إلى جانب الجزاءات الجنائية لقمع الجرائم البيئية. وفيما يلي سنتعرض إلى أهم المهام المنوطة بشرطة العمران .

ثالثا: دور و مهام وحدات شرطة العمران

تعمل وحدات شرطة العمران و حماية البيئة على مستوى كل ولايات القطر الوطني على السهر على تطبيق القانون في مجال العمران و حماية البيئة، كما تقوم بتبليغ السلطات المختصة عن كل أشكال البنىات غير المطابقة و محاربة كل مظاهر التجاوزات التي تؤثر على البيئة و النظافة و الصحة العمومية³. تتمثل مهامها عامة في ما يلي:

1_ المعاينات الميدانية للمخالفات.

2_ تحرير محاضر المخالفات بعد المعاينة الميدانية و الأمر بإجراء المطابقة و توقيف الأشغال و إخطار السلطات القضائية بتلك المخالفات.

3_ السهر على تطبيق الأحكام التشريعية و التنظيمية في مجال التنمية العمرانية و حماية البيئة.

4_ مراقبة رخص البناء لمختلف أشكال البنىات.

¹ انظر القرار رقم 4135 المؤرخ في 21_07_1991 الصادر عن المديرية العامة للأمن الوطني.

² أشرف توفيق شمس الدين، الحماية الجنائية للبيئة في التشريع المصري، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية، 2012، ص 51.

³ وزارة الداخلية، المديرية العامة للأمن الوطني، خلية الاتصال و الصحافة، نشاطات شرطة العمران و حماية البيئة لشهر فيفري 2013.

5_ منع كل أشكال البناءات الفوضوية و الاحتلال اللاشرعي للأراضي و الطريق العمومي أو تحويل العقار ذو الاستعمال السكني أو التجاري.

6_ محاربة كل مظاهر الأخطار التي تؤثر على راحة المواطن و كل المساس بالنظافة و السكنية العامة.

تمارس هذه الوحدات صلاحياتها بالتنسيق مع المصالح المعنية و هي السلطات المحلية المؤهلة قانونا في هذا الميدان، نذكر منها: مصالح البلدية، ، مصالح الولاية، المصالح الصحية، مصالح الغابات، مصالح البيئة، ، و مصالح أملاك الدولة.

رابعاً: إحصائيات شرطة العمران و حماية البيئة على المستوى الوطني و المحلي

1_ إحصائيات شرطة العمران و حماية البيئة لسنتي 2012 و الثلاثي الأول لسنة 2013 بولاية مستغانم¹:

أ_ العمران:

- _ البناء بدون رخصة..... 174 مخالفة سنة 2012 / 23 خلال الثلاثي الاول لسنة 2013.
- _ عدم مطابقة البناء للرخصة المسلمة..... 10 حالات سنة 2012 / حالتين خلال 2013.
- _ تعديل الواجهة بدون رخصة..... 17 حالة سنة 2012 / حالة واحدة خلال 2013.
- _ عمليات الهدم بأمر من السلطات الإدارية.. 17 حالة خلال 2012/ حالة واحدة خلال الثلاثي الأول.
- _ التعدي على الملكية العقارية..... 19 حالة خلال 2012 / حالتين خلال 2013.
- _ الهدم بدون رخصة 03 حالات خلال 2012 / حالة في 2013.

ب_ حماية البيئة:

_ رمي و إيداع النفايات الهامدة..... 20 حالة خلال 2012 / حالة خلال الثلاثي الأول لسنة 2013.

ج_ المساحات الخضراء

- _ كل تغيير في تخصيص المساحة الخضراء المصنفة..... 01 خلال 2012 و 2013.
- _ وضع الفضلات أو النفايات في المساحات الخضراء... حالة واحدة خلال الثلاثي الأول لسنة 2013.

د_ الغابات:

_ لاشيء

¹ _ إحصائيات صادرة عن مديرية الأمن لولاية مستغانم بتاريخ 12 ماي 2013.

ه_ النظافة و الصحة العمومية

2_ إحصائيات مصالح شرطة العمران و البيئة على المستوى الوطني :

فيما يخص المخالفات الخاصة بالعمران فقد سجلت المصالح المختصة خلال العام الماضي ما يفوق 20465 مخالفة متعلقة بالعمران وتخص هذه المخالفات بشكل خاص البناءات الفوضوية والقصديرية وكذا البناءات بدون تراخيص بالإضافة إلى المخالفات الخاصة بالاعتداء على الملكيات المشتركة بالعمارات من أسطح وأجزاء مشتركة وساحات .. وبالإضافة إلى المخالفات تمت مرافقة مصالح البلديات المكلفة بالعمران في أزيد من 3108 خرجة ميدانية مقابل 4106 خرجة سنة 2010.

أما خلال شهر فيفري 2013 سجلت مصالح شرطة العمران في مجال الاعتداء على البيئة والعمران 3650 مخالفة منها 1996 مخالفة تتعلق بالبيئة و 1664 متعلقة بالعمران، كما تم انجاز 3203 تقرير أرسل إلى المصالح المختصة¹. وهي حصيلة كبيرة لنشاط هذه الفرق مقارنة بما كانت تسجله خلال السنوات الماضية، حيث كانت هذه الفرق تعرف شبه جمود ميداني بحيث لم تكن الأرقام المسجلة تتعدى بضع مئات من المخالفات والسبب يعود حسب المختصين إلى عدم تحرك السلطات المحلية تجاه الاعتداءات المسجلة على البيئة والعمران بالإضافة إلى نقص الوعي لدى المواطنين.

وتشير الأرقام التي وفرتها خلية الاتصال والعلاقات العامة بالمديرية العامة للأمن الوطني إلى تسجيل أزيد من 14 ألف مخالفة بيئية شملت المواطنين والمؤسسات وتتعلق بشكل خاص بالرمي العشوائي للنفايات المنزلية وعدم احترام أوقات الرمي المحددة وكذا النفايات المتعلقة ببقايا البناءات والركام التي يمنع إلّاؤها في الطريق العمومي أو بمحاذاة العمارات علما أن التخلص من هذا النوع من النفايات يتم بالتنسيق مع مصالح النظافة التابعة للبلديات.

ويتم تغريم المواطنين المتلبسين في وضعية رمي النفايات بغرامة مالية تصل حدود الـ6000 دج مع إمكانية إخضاع المتخلفين عن دفع الغرامات لمتابعات قضائية، أما بالنسبة للغرامة المالية الخاصة بالرمي العشوائي للنفايات الخاصة بالركام فتتراوح ما بين 6000 و20 ألف دج مع متابعات قضائية مع العلم أن البلديات تضع تحت تصرف المواطنين الراغبين في التخلص من الركام وبقايا البناء شاحنات لنقل نفاياتهم مقابل مبالغ لا تتعدى الـ2000 دج.

خاتمة

يلاحظ على المشرع الجزائري انه أصبح يولي اهتماما كبيرا لمشاكل العمران و البيئة من اجل تحقيق نوع من التوازن بين النمو العمراني و المحافظة على البيئة و حمايتها بتكليف مخططات التهيئة مع المقاييس البيئية، مع إرساء شبكة عمرانية متناسقة و منسجمة تعمل على دمج الحياة الحضرية و الريفية دون تمييز.

¹ _ المديرية العامة للأمن الوطني، خلية الاتصال و الصحافة، المرجع السابق.

كما تعتبر قوانين التهيئة و التعمير و البناء متضمنة لشروط السلامة و الأمن و الصحة للمواطنين، و أن الدولة بمختلف سلطاتها تملك ما تشاء من قواعد الضبط للحفاظ عليها و تنظيم حركة البناء و العمران و الوقاية من كل أشكال الاختلال المتعلقة بالبناء الفوضوي ، إلا أن عدم وجود آلية الرقابة الإدارية أحيانا و ضعفها أدى إلى أوضاع أصبحت تشكل خطورة على مبدأ التوازن الإقليمي.

و لتجسيد إستراتيجية الدولة الجزائرية في مجال البناء و العمران يتطلب الأمر:

1_ تفعيل دور وحدات شرطة العمران و حماية البيئة من خلال التنسيق مع المصالح التقنية بغية السهر على تطبيق الأحكام التشريعية و التنظيمية في هذا المجال، و السهر على احترام جمال المدن و التجمعات و الأحياء السكنية، و منع كل أشكال البناء الفوضوي و محاربة كل أشكال و مظاهر التجاوز التي تؤثر على البيئة و النظافة و الصحة العمومية مع تكثيف عملية الرقابة و تنظيم حملات تحسيسية و إعلامية لفائدة المواطنين لصيانة النظام العام

2_ تفعيل دور شرطة العمران و حماية البيئة في البلديات لوقف الاعتداءات على البيئة كرمي بقايا البناء و الهدم في مجاري الوديان، و ردع المخالفات العمرانية المنتهكة للنمط العمراني المحلي و لحرمة و حق الطريق، و فرض المراقبة على جميع الأعمال المضرة بالصحة .

قائمة المراجع المعتمدة

- 1_ أشرف توفيق شمس الدين، الحماية الجنائية للبيئة في التشريع المصري، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية، 2012.
- 2_ احمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة، دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية و الاتفاقية، دار النشر العلمي و المطابع، جامعة الملك فيصل سعود، 1992.
- 3- شاوش سيد على ، الآليات الدولية لمكافحة التصحر و موقف المشرع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام ، جامعة الجزائر ، كلية الحقوق ديسمبر 2006.
- 3- وناس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، أطروحة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايد ، تلمسان سنة 2007.
- 4_ كمال رزيق، دراسة حول دور الدولة في حماية البيئة، جامعة البليدة.
- 5_ محمد صالح الشيخ، الآثار الاقتصادية و المالية لتلوث البيئة، دار الإشعاع القانوني، الطبعة الأولى، 2002.
- 6_ انظر المادة 04 من قانون 03_10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة المؤرخ في 10 يوليو 2003، جريدة رسمية عدد 43.
- 7_ انظر القرار رقم 4135 المؤرخ في 21_07_1991 الصادر عن المديرية العامة للأمن الوطني.

- 8_ وزارة الداخلية، المديرية العامة للأمن الوطني، خلية الاتصال و الصحافة، نشاطات شرطة العمران و حماية البيئة لشهر فيفري 2013.
- 9_ إحصائيات صادرة عن مديرية الأمن لولاية مستغانم بتاريخ 12 ماي 2013.